

نخبة الفكر | المقرر ٥١ | برنامج تمكين مهمات العلم

صالح العصيمي

احسن الله اليكم قال رحمه الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليّة كشعبة فالاول العلو المطلق والثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وفيه البدل - [00:00:00](#) هو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وفيه المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين. وفيه مصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. ويقابل العلو باقسامه النزول. تقدم ان السند هو سلسلة - [00:00:20](#) التي سلسلة الرواة التي تنتهي الى متن. وهذه السلسلة يقل عددها ويكثر. ووقع التمييز عند اهل الفن بين القلة والكثرة باسم العلو والنزول. ووقع التمييز عند اهل الفن بين القلة والكثرة باسم العلو والنزول - [00:00:40](#) فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليا او الى امام ذي صفة عليّة. والسند النازل هو السند الذي كثر عدد رواته - [00:01:02](#) الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليّة. فالفرق بين العالي والنازل هو في كثرة وقلته وكل منهما نوعان. مطلق ونسبي. فالسند العالي مطلقا هو ما قل عدد - [00:01:30](#) الى النبي صلى الله عليه وسلم. ما قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند النازل مطلقا هو ما كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. وما كثر عدد رواته للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:50](#) واستندوا العالي نسبيا او الحديث العالي والنازل. فالاولا الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. الوصول الى شيخ احد المصنفين الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. والثاني البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك - [00:02:10](#)

الوصول الى شيخ شيخه كذلك. والثالث المساواة وهي استواء عدد رواة الاسناد استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين مع اسناد احد المصنفين. والرابع المصافحة - [00:02:42](#) وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا بسنده ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين من غير طريق المصنفين المشهورين. فيلاقيه في شيخه او - [00:03:07](#) او من فوقه على من تقدم. فيلاقيه في شيخه او من فوقه على من تقدم فمثلا من يوجد له رواية من المتأخرين. اذا اسند حديثا من طريق البخاري فوصل الى حديث قال فيه البخاري - [00:03:36](#) مثلا حدثنا قتيبة بن سعيد او حدثنا ابو اليمان الحكم ابن اليمان عن سعيد بن ابي حمزة عن زهري عن انس ثم اسنده من طريق اخر له من غير طريق البخاري. فروى باسناده حتى يمر بكتاب احد الحفاظ - [00:03:53](#) ممن يروي هذا الحديث عن ابي اليمان الحكم ابن اليمان. فيكون قد وافق البخاري في شيخي ويسمى هذا موافقة. فان لم يستطع ان يوافقه في شيخه. كان السند الذي يروي به الاخر لا يصل - [00:04:17](#) الى شيخ البخاري لكن يصل الى شعيب ابن ابيه حمزة فهذا يسمى بدلا وهكذا في سائل ما ذكر. نعم - [00:04:37](#)